

عن الموانع كانك قلت ايش عاقدان كيف البيوع؟ صحيح؟ لكن هنا ما قالش عاقدان ايش قال؟ زوجان لانه هذا عقد زواج مش عقد بيع
[00:03:40](#) -

لذلك قال ايش؟ زوجان لكن قال الزوجان الخاليان من الموانع. ايش يعني الزوجان خاليا من الموانع؟ يعني زوج يستطيع ان ينكح
هذه المرأة فاذا كان مثلا كافر ومسلمة هل هناك مانع؟ اه نعم هناك مانع اختلاف الدين. صحيح؟ اه مثلا اه رجل - [00:04:00](#)
وهو امرأة معتدة في عدة الوفاة ولا في مانع. اللي هي المرأة المعتادة لا يجوز انها تعقد صحيح. اذا لابد تكون المرأة والرجل خالي من
الموانع اذا كانا خاليان من الموانع التي تمنع عقد النكاح يكون هذا الركن الاول وجد. اذا كان في كلا الزوجين او في احدهما -
[00:04:20](#)

ما يمنع عقد النكاح نقول اذا الركن الاول لم يوجد. مثال ايش الموانع؟ كما قلنا ان يكون مثلا زوج كافر. والمرأة مسلمة الزوج فيما
يمنع ان تكون المرأة معتدة في عدة الوفاة فيها ماء يمنع. وعلى ذلك كذلك مثلا يقول بينهما علاقة رضاعة - [00:04:40](#)
الرابعة اه خالص ما يجوز له ان ينكحها. هناك مانع. اذا لابد ان يكون الزوجان خاليان من الموانع. هذا خالي وهذه غالبية من الموانع
التي تمنع الارتباط. ثانيا قال وايجاب وايجاب لكن لاحظوا الحنابلة الان يحددون الفاظ معينة - [00:05:00](#)
الايجاب يحددون الفاظ معينة للايجاب. فيقول وايجاب بلفظ انكحت او زوجت ايجاب بلفظ ايش؟ انكحت او زوجته لابد من هذين
اللفظين لا يغني عنهما غيرهما. لا يغني لو قلت وهبتك طبعا الايجاب يصدر ممن؟ من ولي المرأة. الايجاب يصدر من ولي المرأة. يقول
للزوج الذي يريد ان - [00:05:20](#)

طب او يتزوج يقول زوجتك او انكحتك فقط عندنا هذان اللفظان. اذا قال مثلا ملكتك لا يصح وهبتك ابنتي لا يصح. لابد من ان
كحت او زوجت لانه قالوا هذه الالفاظ التي وردت في الكتاب والسنة في عقد النكاح. فلا يتعدى فيها الى - [00:05:50](#)
هذه طريقة الحنابلة وان كان ابن تيمية يرى ان كل لفظ يؤدي الى المقصود يقبل في هذا لكن هذا المذهب عندنا انه لابد من التزام
هذين اللفظين في انكحتك او زوجتك فقط. طيب هذا الايجاب. الركن الثالث القبول هذا هو الركن الثاني. الركن الثالث القبول. واذا
اردت ان تجعل - [00:06:10](#)

الايجاب والقبول ركنا واحدا ما في مشكلة قضية اصطلاحية. وقبول بلفظ ماذا؟ انظروا الالفاظ التي ذكرها للقبول. ذكر ثلاثة فعليا
يمكن انك تجعلها لكن خلاصتها ثلاث تقول وقبول بلفظي قبلت يقول الزوج قبلت الولي قال انكحتك ايش يقول الزوج؟ قبل ويسكت
- [00:06:30](#)

او رضيت يعني يقول انكحتك يقول رضيت فقط. لاحظ ايش قال بعديها؟ فقط. يعني تقول قبلت فقط. او تقول رضيت فقط ويمكن
ان تقول تزيد او مع هذا النكاح. ايش انا او مع هذا النكاح؟ اي تقول قبلت هذا النكاح. يعني تزيد لفظة هذا النكاح - [00:06:50](#)
رضيت هذا النكاح. لاحظ الالفاظ عندهم دقيقة. ما في عندهم مجال للتلاعب. اما ان تقول قبلت وتسكت. تقول رضيت وتسكت؟
تقول قلت هذا النكاح رضيت هذا النكاح. اذا ممكن نستخلص من هذه اربعة الفاظ. ويمكن تقول ان اللفظان الثانيان يتفرعان عن
اللفظين - [00:07:10](#)

الاولين. المهم هو يقصد اذا قبلت او رضيت او قبلت هذا النكاح او رضيت هذا النكاح واللفظة الاخيرة ايش قال؟ اقول او تزوجت
فقط هو يقول لك انكحتك ابنتي فايش تقول انت؟ تزوجتها. اذا هذه الالفاظ اذا نستطيع ان نفرصها الى خمسة الفاظ. القبول -
[00:07:30](#)

كم لفظ يا شيخ حسين؟ خمسة رضيت قبلت رضيت هذا النكاح. قبلت هذا النكاح تزوجتها. اما الايجاب فقط عندنا لفظان. انكحتك او
زوجته. اذا هذه هي الاركان. لكن الان سيتكلم يقول ومن جهلهما يعني انسان ايها الاحبة لا يتكلم باللغة العربية ما - [00:07:50](#)
نستطيع ان ندير الفم امكعت او زوجت انسان او روبي انسان اه من قارات الاخرى لا يحسن اللغة العربية. هل نجبره او هل يلزمه
نقول هل يلزمه ان يتعلم هذه الالفاظ. الان مثلا فاتحة الكتاب تذكر في كتاب الصلاة. قلنا فاتحة الكتاب. من لم يستطع قراءتها -
[00:08:10](#)

ان يتعلم من لم يستطع قراءته بالعربية نقول خلاص اقرأ باي لغة اخرى لا نلزمه ان يتعلم ان لم يستطع ان يتعلم نعم له طريقة. لا هنا الامر اخف لانه هذا ليس قرآنا هذه الفاظ. فهنا قالوا اذا كان الانسان يجهل العربية فلا يحسن التلفظ بهذه الالفاظ ان تحته زوجته رضيت او قبلت - [00:08:30](#)

ما شابه ذلك من الالفاظ هنا لا نلزمه ان يتعلم ان يتعلم ويكفيه ان يتكلم او ان يعبر عن هذه الالفاظ بلغته. يكفيه ان يعبر عنها بلغته لذلك قال ومن جهلها لم يلزمه تعلم ما يلزمه ان يتعلم اللغة العربية في هذه الالفاظ. وكفاه معناهما الخاص بكل - [00:08:50](#) خلص يذهب ايش لغتك انت ايش لسانك؟ لسان اعجمي لسان افريقي لسان اسوي لسان تتكلم بما يؤدي معنى ان كحت او زوجته في لغته فهذا معنى قوله ومن جهلها لم يلزمه تعلم وكفاه معناهما الخاص بكل لسان. طيب الان ننتقل الى الشروط - [00:09:10](#) انتهينا من انتهينا من الاركان ننتقل الى الشروط. قال وشروطه اربعة. النكاح له كم شرط؟ اربعة شروط. الشرط الاول قال تعيين الزوجين ان يعين الزوجين. كيف تعين الزوجين؟ يقول ان كانت الزوجة حاضرة في مجلس العقد - [00:09:30](#) يقول الولي وليها انكحتك هذه. خلص اشار اليها. هذه طريقة تعيين. كانت حاضرة. هل يلزم يقول انكحتك مثلا اذا كانت السماء حاضرة لا يكفي الاشارة. قالوا ان كانت حاضرة اما ان نسميها باسمها وتكفي الاشارة. ان كانت غائبة عن - [00:09:50](#) مجلس وهذا هو المشهور عندنا في لا تكون المرأة حاضرة اثناء العمل. هنا لا هنا ما في شغلة مين بدك تشير؟ لا يوجد اشارة هنا تسميها باسمها الذي تتميز به - [00:10:10](#)

فتقول انكحتك ثناء انكحتك ليلى انكحتك ساجدا. المهم تتلفظ باسم الفتاة التي تم عليها العقد. وان كان مثلا هناك له اكثر من فتاة مثلا هل يصح ان نقول انكحتك ابنتي ويسكت؟ مثلا يقولون اذا كان له ابنة واحدة يصلح اذا كانت ايها الاحبة لفظه انكحتك - [00:10:20](#)

هل يصلح هذا؟ واحدة ما في مشكلة. اذا كان عنده اكثر من بنت لا في مشكلة. اذا باختصار الضابط ان يحصل التعيين. الضابط ان يحصل التعيين بحيث لا يكون هناك لباس. يعني ما في عندنا طريق شرعي معين. الشريعة قالت تفعل كذا او تفعل كذا ل. يوجد عندنا يقول لك لابد ان تعين - [00:10:40](#)

بحيث يزول اللباس بحيث الذي جاء يتزوج يعرف من اخذ. يعرف من اخذ. اما تقول ابنتي ولك اربع بنات تعطيه ابنها وليس ولدك ترى لا يصلح فلا بد اذا من التعيين بعيد يزول اللباس. اذا تعيين الزوجين. وكذلك الزوج يعني اذا كان الزوج مثلا موكل رجل فيقول - [00:11:00](#)

آ قبلت عن فلان الفلاني. يعني مثلا الوالي قال انكحتك ابنتي. الزوج غير حاضر لكن هناك وكيله وكيله حاضر. فالوكيل يقول قبلت عن فلان الفلاني مش يعين ازا من شخص اخر قبلته عن عيسى والعريس موسى. لا ويا اخوي قبلته عن موسى. فلا بد اذا من التعيين في الزوجين. اذا هذا هو الشرط الاول والواضح ما يحتاج الى - [00:11:20](#)

كلام. الشرط الثاني قال ورضاها. لابد من رضا الرجل والمرأة. لابد من رضا الرجل والمرأة في النكاح هذا مثله مثل البيع. اليس اول شروط البيع؟ مش التراضي؟ كذلك النكاح عقد. لا بد فيه من تراضي اه الاطراف وهما الزوج والزوجة. لكن هناك - [00:11:40](#) باستثناء التراضي ليس على اطلاقه في الحقيقة له استثناءات كثيرة في النكاح. قال لكن لاحظوا ان الاستثناء حتى تنتبهوا عليه. لكن

لاب ووصيه في نكاح اخذناه قبل باب العتق باب الموصى اليه. وقلنا الرجل يوصي لرجل في تصريف - [00:12:00](#) امواله او في انكاح بناته او ما شابه ذلك عند الموت مش قلنا باب الموصى اليه ويجب ان يكون مسلما عدلا الى اخر الشروط التي ذكرناها فما هذا معنى وصيه في نكاح. يعني الرجل قبل ان يموت تتب وصية في نكاح بناته بعد ان اموت فلان الفلاني. هذا اسمه الوصي. ممتاز هذا - [00:12:20](#)

الوصي وهذا هو المقدم بعد وفاة الاب. قبل قبل الجد والابناء والاعمام والاخوات دائما هو المقدمة. اذا كان هناك وصي هو المقدم كما سيأتي معنا. فيقول الاب ووصيه في النكاح يعني من وصاه في انكاح بناته بعد وفاته. هذان الشخصان ايش قال - [00:12:40](#) قال لهما تزويج من؟ عد صغير وبالغ معتوه، ومجنونة وثيب لها دون تسع وبكر مطلقا. بكر مطلقة مطلقا يعني لها دون تسع ولا فوق

التسع. بغض النظر. اذا لاحظوا الاب وصية - 00:13:00

وفي النكاح يستطيع ان يزوج اجبارا هذا الذي يريد ان يقوله من دون الرضا. من دون الرضا له ان يزوج اجبارا من يا شيخ؟ له ان يزوج اجبارا ابنه الصغير. واحد عنده ابن صغير الابن الصغير هو العريس الان صحيح؟ الابن له ان يجب اذا رأى ان هذا الابن يحتاج -

00:13:20

الى زوجة تصلح له حاله ممكن يكون ابن عمره عشر سنوات او ما شابه ذلك والوصي الوصي غير متفرغ. عنده اشغال فقرر هذا الوصي انه نادر قبل عشر سنوات عاد ما هو ضايحه كثير حتى يبلغ متزوج امرأة ادي المرأة تدبر له شؤونه وتصلح. له له ذلك. اجبارا

حتى الصغير قال لا اريد له ان يجبره - 00:13:40

اذا لكن لابنه وصية في النجاح تزويجه الصغير. قال والبالغ المعتوه. البالغ المعتوه الذي فيه الضعف في العقل وليس مجنوننا لكن التواضع عندكم. انسان عنده نوع طيش وتصرفاته واضح انها لا تسير على السلامة كثيرا. فهذا نوعته فيه هذا يجبر لانه هذا لا يدري -

00:14:00

مصالحه. فلايبه ولو وصي ابيه ان يجبره على النكاح. خلاص يقوم بالعقد حتى لو هو غير راضي. لانه ادري بشؤونه ومصالحه. اذا الصغير البالغ المعتوه المجنونة. قالوا المجنونة ايها الاحبة له ان يجبرها اه والدها او وصيه على النكاح. خاصة قالوا اذا رأى منها -

00:14:20

في الرجال وتتبع لهم وهذا يظهر من احوالها فله ان يجبرها على النكاح يعني يعقد لها حتى ولو كان جنونا يقول متقطعا. طيب اه وقالوا حتى عفوا ولو كانت بنا شهوة. يعني حتى لو كانت المجنون لا شهوة لها حتى ولو كانت بلا شهوة له ان يزوجها من رجل يمكن

يعني - 00:14:40

رجلا محسنا يهتم بشؤونها وينتبه عليها وعلى تصرفاتها. اذا المهم المذهب يصح اجبار المجنونة. آآ الحالة الرابعة الثيبة التي دون تسع. الثيب ايها الاحبة هي كل من وطأت في قبلها ولو بزنا. هذه هي الثيب. كل امرأة وطئت - 00:15:00

في قبلها ولو بزينة. يعني حتى لو كان وطأ حرام خلاص اصبحت ثيب. حين حتى فتى ما تزوجت وطأت بزنا في قبلها اصبحت الثيب في حكم الشريعة فالثيب وعرفنا الان تعريف الثيب كل من وضعت في قبله ولو بزنا. هذه يقولون اذا كان عمرها دون التسع سنوات

لها ان يجبرها - 00:15:20

ابوها او وصية وعلى النكاح اجبارا. الحالة الخامسة والاخيرة البكر. البكر بغض النظر كانت دون التسع قلنا او فوق التسع لابيها او وصيه ان يجبرها على النكاح. اذا هذه السور الخمس في اجبار الاب ووصية اه في النكاح لهؤلاء الاطراف - 00:15:40

كذلك من له الاجبار قال كسيد مع امائه وعنده الصغير. هذا فيه مسائل الرقيق السيد له ان يزوج امته اجبارا له ان يزوج الايماء التي يملكها اجبارا. وكذلك له ان يزوج عبده الصغير غير المكلف اجبارا. فهذه ايضا نضيفها الى مسائل الاجبار - 00:16:00

طيب ايش قال بعد ذلك؟ طب اذا ما اذا كان الولد ايها الاحبة ليس الاب ولا الوصي. مثلا الاب توفاه الله ولم تصل الى شخص الان سنعرف في الويلي اللي هو الشرط الثالث سنعرف كيف تنتقل الولاية الى الاب اذا كان الاب غير موجود والوصي الى الجد -

00:16:20

ثم اذا فقد الجد الى الابناء ثم بعد ذلك الى الاخوة ثم الى الاعمام. على الترتيب الذي سيأتي معنا. فاذا كان ولي المرأة اذا كان ولي المرأة ليس الأب ولا الوصي. واحد من الأولياء الذين سنذكرهم بعد قليل. طيب ايش حالهم مع هؤلاء الخمسة؟ لاحظوا لأنه وحدد.

الأب وصيه له ان - 00:16:40

الخمس. طب باقي الاولياء ايش قال؟ قال فلا يزوج باقي الاولياء صغيرة بحال. لاحظوا ايش قال اذا باقي يا ايها الاحبة اذا كان ولي المرأة شقيقها او ابنها او جدتها او عمها او ابن عمها المهم ليس - 00:17:00

ابو ولا الوصي. هؤلاء باقي الاولياء ليس لهم ان يزوجوا صغيرة بحال. ممنوع ان يزوجوا الصغيرة اصلا. ممنوع ان يقوموا بتزويج الصغيرة. لذلك قال فلا يزوج باقي الاولياء صغيرة بحال. سواء كانت بكرا او ثيبة ليس - 00:17:20

لا يزوجوها ابدا. طيب و بنت التسع ايش قال؟ قال لا بنت تسع الا باذنها اما اذا كانت بنت تسع فصاعدا بنت تسع فصاعدا يزوجها باقي الاولياء لكن - [00:17:40](#)

بماذا؟ باذنها. بروح عليها يا بنت بدك تتزوجي فلان الفلاني. قالت كما سيأتي معنا النبي ايش قال؟ سمات البكر اذا او اليا متستأمر والبكر تستأذن. قالوا يا رسول الله وكيف اذنها البكر؟ قال ان تسكت. فالثيب كما جاء في الاحاديث الكثيرة تنطق تقول اريد. البكر - [00:18:00](#)

لا يشترط ان تنطق يكفي صمتها. البكر يكفي صمتها فهذا يدل. لان البكر من عاداتها ان تستحي لانا لم تباشر الرجال. اما هي وطئت فهي اذا مباشرة الرجال فعندها جرأة اكثر على التصريح بقضية النكاح. المهم اذا باقي الاولياء كيف حالهم - [00:18:20](#)

نقول الصغيرة لا يزوجوها بحال. لا يزوجوها بحال. سواء كانت بكر او ثيب. الصغيرة يقصدون من؟ دون التسع ممتاز. اما بنت اتسع فصاعدا ايش حكمها؟ اه هذا يذهب يستأذنها. ليس لهم ان يجبروها. يذهبوا الى استئذنها - [00:18:40](#)

لذلك قال ولا بنت تسع الا باذنها. الان بين ايش كيف تكون طريقة الاذن؟ قال وهو صمات بكر ونطق ثيب هذا التفسير اذا كيف يكون الاذن؟ اذا كانت هذه التي بنت التسع فصاعدا ثيب كيف يكون اذنها يا شيخ؟ ان تنطق؟ تقول - [00:19:00](#)

اذا كانت بكر لم توطأ ابدا في قبورها اهذه يكفي صمتها؟ اذا نطقت يعني جريئة زيادة لكن يكفي منها ماذا الصمت يكفي منها الصمت كما جاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم. لكن يعني من المسائل التي تذكر - [00:19:20](#)

اذا قلنا البكر لها ان يزوجها ابوها اجبارا. لكن يقولون يعني صحيح الحنابلة يعني اذا الاب يعني هذا مسألة مهمة حقيقة خطير صحيح ولا لا؟ جاءت فتاة تستفتي تقول يا شيخ انا والدي زوجني اجبارا. ايش لاء رأيكم؟ ايش الفتية؟ هل له ذلك ولا ليس له ذلك؟ نعم - [00:19:40](#)

كانت صغيرة لا والدي قلت الاب وهؤلاء الاصنام اقول لك فتاة بكر جاءت فقالت يا شيخ انا والدي زوجني اجبارا. ايش رأي الحنابلة؟ في مشكلة عندهم؟ له ان يزوجها اجبارا. ما يقول ليس هو الاب له ان يجبرك ايه؟ على - [00:20:00](#)

نكاح لكن يقولون ان هي سمت رجلا ووالدها سمي رجلا آ يلزم الوالد بتسميتها هي. ويصح لك ان تجبرها لكن ان هي سمت شخصا قالت اريد عبد الله. والزواج الاب قال لا زوجك خالد. تتبع تسمية. زوجها عبد الله. يعني الاب يجبر هنا على ان يتبع ما تريد - [00:20:20](#)

اما اذا لم تسمي هي شخصا هو قال خلاص مباشرة على خالد له ان يجبرها على الزواج من خالد. لكن اذا هي سمت شخصا والوالد سمي شخصا اخر طبعا اشترت الكفاءة كما سيأتي معنا اذا يزمت شخص غير كفؤ لا لا والدها لا يجبر اذا رفض يرفض. لكن سمت رجلا كفنا والوالد سمي رجلا كفاً مثلا - [00:20:40](#)

من يتبع تسمية من؟ تسميته حتى وان كان الوارد له ان يجبرها لكن قوله تتبع تسميتها. طيب اه عند الحنبل اه عند الولد فيصل ليس له الولاية عسى يأتي معنا. انه غير كفر اه وما في صفات. اه يفسخ خاص يأتي معنا. هذا سيأتي معنا - [00:21:00](#)

الكفاءة ستأتي معنا. طيب الان اذا اه عرفنا اذا الشرط الاول من شروط النكاح هو تعيين الزوجين. الشرط الثاني الرضا لكن هذا هل هو على اطلاقه لا له استثناء. هناك حالات يجوز فيها الاجبار. ما هي؟ تقول الاب ووصيه في النكاح له ان يجبر خمسة - [00:21:20](#)

الصغير البالغ المعتوه المجنونة الثيب التي لها دون تسع والبكر مطلقا. والسيد مع امائه وعنده الصغير. باقي اولياء باقي الاولياء ليس لهم اصلا ان يزوجوا الصغيرة بحال. ثيب ولا بكر من كانت دون تسع باقي الاولياء لا يزوجوها حتى - [00:21:40](#)

بايدنا ولا بغير اذنها لا تزوج. لا يزوجون الا بنت التسع فصاعدا باذنها. بنت التسع فصاعدا باذنها وايش الاذن كما قلنا؟ سباط بكر واذن ثيب. طبعا هناك بعض المسائل مثلا الصغير مثلا اذا باقي الاولياء باقي الاولياء - [00:22:00](#)

اليس هو اتكلم عن الصغيرة؟ طب الصغير؟ لا الصغير يقول ليس لهم ان يزوجوه. كذلك لكن لحاكم للامير لقاضي المنطقة ان رأى مصلحة في تزويج الصغير له ان يزوجه. لكن هذه لا اريد الاستطراد اكثر مما في الاقصر. طيب - [00:22:20](#)

يعني اذا كان عمره اكثر من هو يقول لك لا بنته تسعة يعني اذا من باب اولي اذا تسع فصاعد انتهى. هو لما نص على بنت التسع اذا

من باب اولى اللي فوق التسع. طيب - [00:22:40](#)

حبيبتنا بالنسبة للاولياء في حال عدم وجود الاب والوسيطه؟ اه طبعا في حالة عدم الوجود او في حالة كون الاب لا يصلح للنبيه ان يكون وليا سيأتي معنا اذا كان فاسق او اختل فيه شرط من شروط الولاية التي ستأتي الان. طيب قال والولي وشروطه كذلك -

[00:22:50](#)

الوصي الولي والاب والوصي لهم شروط حتى تصح ولايتهم. فليس الوالي خالص هو الاب مباشرة حتى ولو اختلت فيه شروط لابد ان تتوفر فيه شروط ولما هي شروط الوالي؟ الان سينتقل الى الكلام عن الشرط الثالث. لاحظوا اذا تعيين الزوجين رضاهما الشرط

الثالث وجود ولي. اذا الحنابلة ايها الاحبة - [00:23:10](#)

اجمهور اهل العلم انه لابد من ولي للمرأة يزوجهها. فلا تزوج المرأة نفسها. لا تزوج المرأة نفسها. لابد من وجود ولي هو الذي يقوم طبعا الخلافة المنشور مع الحنفية في هذه المسألة. فالولي لابد من وجوده كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اي امرأة نكحت بغير اذن

ولي فنكاحها باطل - [00:23:30](#)

فنكاحها باطل فنكاحها باطل. ثلاث مرات تأكيد على خطورة الولي واحاديث كثيرة. صحيح. يعني الاحاديث هو ايش المشكلة؟

الاحاديث لم تصل او لم توجد في في الصحيحين ومتكلم في اكثرها حديث اشتراط الولي حتى هذا الحديث حديث عائشة هي

امرأة نكحت وتكلم فيه بالارسال. فالحديث احاديث فيها ضعف لكن مجموع الاحاديث احاديث كثيرة - [00:23:50](#)

مجموعة تؤكد انه لابد من ولي. مجموع الاحاديث تصل لدرجة الصحة انه لابد من ولي يقوم باجراء العقد ولا تباشر المرأة هذا العقد

بنفسها الولي للمرأة. اذا هذا هو الشرط الثالث. ما شروطه؟ دعونا نعد ايها الاحبة ايش شروط الولي. اولا تكليف لابد ان يكون ايش -

[00:24:10](#)

مكلف فاذا كان صغيرا غير مكلف او مجنون لا يصح. فالتكليف يخرج به الصغير والمجنون. مكلف ذكرا فلا يصح ان يكون ايش؟ انثى.

طيب حرية اذا اه اخرج بذلك العبد لا يصح ان يكون وليا. الرشد الرشده هنا - [00:24:30](#)

ما ضابطه؟ ايش كان الرشد في باب الحجر؟ تذكروا الرشد في باب الحجر؟ اه او الرشد في السفه والصغير والمجنون. ايش الرشد

كان ارش في الماء باختصار باختصار الرش في المال ان يحسن التعامل البيع والشراء ولا يغبن غالبا. هنا لا هنا الرشد قالوا في العقد

في عقد النكاح بان يحسن اختيار الكفو - [00:24:50](#)

بان يعرف مقاصد النكاح ويحسن اختيار الزوج المناسب للمرأة. فهذا هو الرشد هنا فلا قد يكون سفيها في المال لاحظ قد يكون غير

راشد في المال لكنه راشد في العقد. الناس عقولها تتفاوت. انسان يكون شاطر في جانب غير شاطر في جانب. فقد يكون غير راشد

في المال ما يهم - [00:25:10](#)

المهم الرشد في ماذا؟ الرشد في عقد النكاح بحيث يعرف مقاصد النكاح ويعرف اه كيف يختار الكفو لهذه المرأة. طيب اه اذا ذكرنا

التكليف الذكور الحرية الرشد هذه اربعة. خمسة قال اتفاق الدين. اتفاق الدين - [00:25:30](#)

اه اتفاق الدين يعني اذا كان اه مسلما اذا كانت الفتاة مسلمة ينبغي ان يكون وليها مسلما. واذا كانت الفتاة ذمية وليها يكون ذميا.

لذلك ما قال الاسلام لاحظوا اذا عبارة دقيقة. ايش قال؟ اتفاق الدين. مش معقول الاسلام. لانه قد - [00:25:50](#)

تكون الفتاة في دولة اسلامية فتاة ذمية من اهل الذمة. ويعطيك حكمها. اذا كان الفتاة مسلمة وليها يكون ايش؟ مسلم. فتاة ذمية

هدية وليها يكون منها يهودي. لها استثناء طبعا يقولوا مثلا اذا الفتاة الذمية مثلا لم تجد ولي حاكم المسلمين له ان يزوجهها -

[00:26:10](#)

ابى استثناء على خلاف القاعدة ولا الاصل انه الذمية يزودها الذمي هو وليها. والمسلمة وليها المسلم. لذلك قال اتفاق الدين الان هم

يقولوا مثلا ام الولد ام ولد لكافر اسلمت رجل كافر - [00:26:30](#)

هذه يعني هناك بعض الاستثناءات نحن الان في الاقصى هاي المرحلة الاولى نتعلم اصول المسائل. هذه قضية اتفاق يدينا بعض

الاستثناءات. من استثناءاته مثلا قالوا لو ان الكافر كان عنده - [00:26:50](#)

ولد كان عنده ايش؟ ام ولد ايش ام ولد يعني؟ يعني انجبت من؟ صحيح؟ فيقولون اراد ان هذه ام الولد اسلمت قال مثلا كانت كافرة تحتها واصبحت ام ولد له واسلمت. الان هذه ام الولد لو اراد ان تتزوج او اراد هذا السيد ان - [00:27:00](#)

زوجها له ان يكون وليها مع انه كافر وهي مسلمة. هو هو كافر وهي مسلمة. لكن له ان يباشر الولاية عليها. اذا هناك بعض الاستثناءات باختصار ليس هذا موضع بصمة نحن نريد الان ان نضبط اصل الباب. اصل الباب انه لابد من اتفاق الدين. والا ان هذيك المسائل مستثناة قليلة ونادرة. اذا اتفاق الدين - [00:27:20](#)

الشرط السادس صحيح اه عدالة ولو ظاهرة لابد ان يكون عدلا. اذا كان غير عدل الولي ما يصلح كان فاسق. الاب كان فاسخ ميين سأل قبل شوي اذا كان الاب فاسق لا يصلح لا بد يكون عدل في الظاهر. فلا بد اذا من العدالة ايها الاحبة. قال عدالة ولو ظاهرة الا - [00:27:40](#)

ففي ماذا؟ قال الا في سلطان وسيد. فاذا كان ولي امر المسلمين فاسقا ولا يوجد ولي للمرأة امرأة مثلا انقطعت من كل الاولياء الذين سنذكرهم. مقطوعة من شجرة كما يقولون. ما في احد يزوجها. وهذه في الحقيقة قضية وقفت عليها قبل فترة. يعني - [00:28:00](#)

احدى الاخوات من اللاجئات كانوا من الشام ما ليس لها احد. ليس لها احد ابدا من قريب ولا من بعيد. هنا الى القضاء الشرعي هو الذي زودها. تقدم لها شخصنا القضاء الشرعي هو بمرتبة السلطان له ان يزوجها حتى ولو كان القاضي فاسقا حتى ولو كان القاضي فاسقا - [00:28:20](#)

لذلك السنة قال الا في سلطان. ففي السلطان لا يشترط ماذا؟ العدالة. لا يشترط العدالة. خاصة لماذا الفقهاء يستثنون السلطان ايها الاحبة كثر فيهم يقول كثر فيهم الفسق بعد الخلفاء الراشدين كثر فيهم الفسق والمعاصي. فلو اننا اشترطنا العدالة في السلطان فهانا لا نظن ان احدا يتزوج - [00:28:40](#)

الا ان يشاء الله. اذا الا في سلطان وسيد. سيد الامة اذا كان فاسقا ويريد ان يزوج امته ليس لا حول ولا قوة هذه الامة الا بالله سبحانه وتعالى فاذا حتى لو كان سيد الامة فاسقا له ان يزوجها. فهذا استثناء. في السلطان والسيد حتى ولو كان فاسقا. يعني لا نشترط فيهما العدالة. السلطان والسيد - [00:29:00](#)

اما باقي الاولياء تشترط فيهم العدالة. اذا هذه شروط الولي تكليف ذكورة حرية ورشد واتفاق دين وعدالة ولو ظاهرا. يعني في العدالة نكتفي في الظاهرة ايها الاحبة لا نفتش عن احواله الباطنة وايش يفعل في البيت لانها اموره الظاهرة والله عز وجل يتولى باطنه الا في سلطان وسيد. ثم قال الان - [00:29:20](#)

اذكر ترتيب الولي. الان عندنا ترتيب معين في الاولياء. من وهذا الترتيب مهم. لانه اذا زوج الابدع مع حضور الاقرب النكاح باطل يعني القضية مش انه يا جماعة ميين يزوجني. المرأة تقول لا مش بهذه الصورة. اذا زوج الابدع مع حضور الاقرب النكاح باطل. مع حضور طبعا الاقرب - [00:29:40](#)

الذي تتوفر فيه الشروط الستة التي ذكرناها. قال ويقدم وجوبا. اب هذا رقم واحد. اذا ترتيب ليمني شيخ للاب لا يجوز يتجاوز الاب اذا وجدت فيه الشروط الست. اذا وجدت فيه الشروط الست. قال ثم وصيه فيه اي - [00:30:00](#)

النكاح هذا مرتبة اثنين فلا يتجاوز الوصي اذا وجدت فيه الشروط الست. ثم جد لاب جد مش لام لاب وان علا. يعني جد الاب يعني ابو ابو الاب ابو ابواب الى اخره وان علا. اذا توفرت فيه الشروط الست. طيب ما وجدنا - [00:30:20](#)

بعد ذلك الابن قالوا ثم ابن وان نزل. الابن طبعا الابن مفروم معروف ذكر. واصلا هي من شروط الولاية ان يكون ذكرا. فالابن وان الابن ابن الابن ابن ابن الابن الى اخره له ان يزوج ايش؟ الام له ان يزوج الام وكما جاء في الحديث من الذي يزوجه سنة - [00:30:40](#)

رضي الله عنها ابنها قال قم يا عمر فزوج النبي صلى الله عليه وسلم ان كان الحديث متكلم في صحته قال ثم ابن وان نزل قال وهكذا على ترتيب الميراث وهكذا على ترتيب الميراث. ايش يعني وهكذا على ترتيب الميراث؟ يقول لك الان اسرد لك الجميع صعب. لكن وبشكل عام من بعد الابن؟ الاخ - [00:31:00](#)

الشقيق ثم الاخ لاب هذا بعد الابن يعني ما فقدت لا ما في اصول ولا فروع ننتقل للاخ الشقيق. وين وجدنا الاخ الشقيق الاخ ثم بعد

ذلك ابن الاخ ثم الاعمام وابناء الاعمام على الترتيب التي يذكر في ابواب المواريث. فقدنا ترتيب المواريث بعد الانتهاء من -

[00:31:20](#)

الاخوة ما في الا اخوة فقدنا الاخوة وابناء الاخوة فقدنا بعد ذلك الاعمام وابناء الاعمام. ننتقل الى ماذا؟ خالص ما في اخوة ولا ابناء اخوة ثم لا اعمامه ولا ابناء اعمام قالوا ننتقل الى المولى المنعم. من المولى المنعم؟ يقصد بالمولى المنعم يعني هذه صورة قديمة. اذا

كان - [00:31:40](#)

اذا كانت هذه المرأة اذا كانت هذه المرأة كانت امة واعتقت. اصبحت حرة لان هي حرة. فطبعا هذه هي حرة لكن فقدت جميع الاب وما وفصاعدا فقدت جميعهم. من الذي ينكحها؟ هل نحولها للسلطان؟ قالوا لا. ان كان هناك رجل اعتقها فهذا المولى - [00:32:00](#)

المنعم الذي اعتقها هو الذي يليه نكاحها. فالمولى المنعم هو الذي اعتق هذه المرأة ان كانت امة في يوم من الايام. ان لم تكن امة

خلاص او ما في مولى منعم - [00:32:20](#)

اصلا. لكن ان كانت امة ثم اعتقت واصبحت حرة ولم تجد وليا من اقاربها ننتقل الى المولى المنعم. يعني الشخص الرجل الذي اعتقها.

طيب. اه اذا ثم المولى المنعم. طيب المولى المنعم كان ميتا. انظروا قال ثم اقرب عصبته نسب - [00:32:30](#)

ننظر في عصبه المولى المنعم. ننظر في عصبته. العصبه الذين كما قلنا يأتون في الميراث من ابي ثم ابنه ثم اخوته الاشقاء ثم اخوته

لاب ثم الاعمام الاشقاء ثم الاعمام على التفكير في السابق هو نفسه. هؤلاء يسموا عصب - [00:32:50](#)

بيت المولى المنعم تصور لو ننتقل عصب المولى المنعم. طيب ما وجدنا عصبه ما وجدنا له عصبه يعني حتى المولى نعم فقدناه ولم

نجد له اقارب قالوا اذا كان المولى المنعم هو اصلا كان في القديم عبدا. ها - [00:33:10](#)

اه وكان اعتق نذهب الى ولائه نقول ولاؤه لمن؟ والله كان هذا عبد لقبيلة لرجل من بلد اخر نذهب لذلك الرجل الذي اعتق هذا المولى

المنعم في يوم من الايام. لذلك قال ثم المولى المنعم ثم اقرب عصبته نسبا ثم ولاء - [00:33:30](#)

وهل نحن في الدرس الماضي عرفنا الولاء؟ الولاء ان الانسان يعتقد عبد او امة فتقول ولاء هذا العبد او هذه الامه لهذا الرجل. فلاحظوا

كيف الخطوات كيف اذا ثم ولاء يعني ثم اقرب عصبته نسبا ثم اقرب وهيك هذا التقدير ثم اقرب عصبته ولاء شوف الولاء قال ثم

السلطان - [00:33:50](#)

فالسلطان يأتي اخر مرتبة. الان نحن في عصرنا الحاضر من قضية من عند المولى المنعم ثم اقرب عصبته نسبا ثم اقرب عصبته ولا ان

معدومة في الحقيقة. لا وجود لها. فننتقل بعد ترتيب الميراث الى السلطان. في هذا الواقع المعاصر ننتقل بعد اه اه الابناء العمومة

ننتقل الى - [00:34:10](#)

ماذا؟ الا السلطان. ابناء العمومة هم اخر العصبات من الميراث. بعض ابناء العمومة فقدوا خلاص ننتقل الى السلطان. اذا هذا هو

الترتيب الاب ثم وصيه بعد الاب من يا جماعة؟ بعد الاب ايه من؟ يا اخوان هيه هو كاتب يعني ما شاء الله - [00:34:30](#)

بعد الاب الوصي ماشي بعد الوصي الجد وان علا هيو مكتوب عندك يا شيخ عبد الرحمن الجد وين علا بعد الجد وين علا الابن وان

نزل بعد ذلك ترتيب الميراث. الاخوة الاشقاء ثم الاخوة لاب ثم لابنائهم. ثم بعد ذلك الاعمام وابناء الاعمام ثم بعد ذلك ننتقل الى المولى

المنعم - [00:34:50](#)

اقرب يا عاصم ما اقرب عصبته نسبا ثم ولاء ثم نختم بالسلطان. طيب مسألة قال فان عضل الاقرب او لم يكن اهلا او كان مسافرا

فوق ومسافة قصر زوج حرة ابعده. وامة حاكم. مسألة مهمة. الان ان تقود يا شيخ عندنا ترتيب معين - [00:35:10](#)

الاب ثم الوصي على هذا الترتيب. فالاصل يقول اذا زوج الابد الولي الابد مع وجود الاقرب النكاح ايش؟ باطل. النكاح باطل. اه

ما في. لا بد الاقرب اذا وجد الاقرب يمكن يوكل. الاقرب يوكل شيه اخر. لكن ما اما انه - [00:35:30](#)

يجاوز الاقرب مع وجود الشروط طبعا الست اللي فيه. يعني الاقرب وجدت فيه الشروط الست. الاصل اذا تجاوزناه مع حضوره على

كما سيأتي فان النكاح باطل. فليست القضية باختيار المرأة. تقول والله انا ما اريد يزوجني ابي يريد يزوجني فلان. لا هذا ليس لك.

هناك ترتيب شرعي - [00:35:50](#)

محدد. لكن متى يجوز الانتقال الى الابعد؟ متى يجوز الانتقال الى الابعد؟ في ثلاث سور. قال ان عضل الاقرب. يعني فتاة تقدم لها رجل كفر من الدين والاخلاق. والاب لا يزوج. يأتي شخص الاب لا يزوج. هل يجوز الاب ان - [00:36:10](#)
يعدل ابنته عن الزواج لا يجوز العضل. العضل هو ان يمنع ابنته من الزواج. او ان يعضل طبعاً هذا ابنته اذا كان الولي هو الاب اذا كان غير الاب ان - [00:36:30](#)

ليعضل موليته عن النكاح كلفظة عامة ان يعدل الفتاة التي يوليها عن ايش؟ النكاح يعني ان يمنعه من النكاح. يأتي الخطاب يخطبون يقول ما بدي ازوج يا انت الولي الاقرب لابد تزوج قال لا اريد ازوج. هذا يسمى عدل امتنع من ان ينكح موليته. اه ان عضل الاقرب هنا ننتقل الى الابعد. نقول انتهت - [00:36:40](#)

صلاحيته. انتهت صلاحيته هنا نحننا عطيناك الولاية. ليس لك ان تمنع الفتاة من الزواج. انت مجبر الان على ان تقوم بتزويجها اذا جاء الكفر. فان كان هو يعدلها عن الزواج ينتقل الى الابعد. هاي الصورة الاولى. قال او لم يكن اهله اذا كان الاقرب ليس باهله ان فقد شرطاً من الشروط الست - [00:37:00](#)

ما كان مكلفاً او كان انثى او كان عبداً او كان يفقد الرشد او اختلف الدين او هو فقد العدالة. فاذا الاب فقد العدالة انتهى امره. اذا الاب فقد العدالة - [00:37:20](#)

انتهى امره تماماً ينتقل لمن بعده. طيب. الحالة الثالثة التي ينتقل فيها هذه الابعاد قال او كان مسافراً فوق مسافة قصر كان هناك كان هذا الولي الاقرب مسافر مسافة مسافة القصر فصاعداً ايها الاحبة فهذا لا يعتبر خلاص انتهى امره - [00:37:30](#)

لا يعتبر كانه غير موجود وينتقل الى الابعد. اذا كان مسافر سفر دون مسافة القصر لا هذا لابد ان تأتي به حتى بعقد النكاح. اما اذا كان المسافر مسافة القصر فصاعداً انتهى امره ننتقل الى الولي الابعد. كيف الحضور؟ الحضور الكريم - [00:37:50](#)

والله هو الاصل حضوره البدني لكن يعني تجتهد الان هل يقوم السكايب ووسائل التواصل الاجتماعي المكان هذا يعني تصبح قضية نازلة تحتاج الى نوع من الاجتهاد ولا يعني والها ايجابيات ولا سلبياتها في الحقيقة. يعني لا تكاد يخذل الامر من تدليس او من غش او ما شابه ذلك. فالاصل ان يتبع - [00:38:10](#)

الشرع العام ان يكون هناك حضور. لكن هناك من علماء من يوسع ويرى ان بعض المصالح تقتضي اللجوء واستخدام وسائل التكنولوجيا. وانا لست مع عدم الاجتهاد في هذا الامر والنظر - [00:38:30](#)

له نظر وله اعتبار. لكن الاصل هو الحضور. طيب. اذا متى ينتقل الى الابعد؟ تقول في ثلاث احوال ان عضل الاقرب او لم يكن اهلاً او كان مسافراً مسافة قصر فصاعداً. فحينئذ يزوج الحرة الابعد والعمى. الحاكم لان الامة وليها سيدها. خلص - [00:38:40](#)

سيدها فقد هذه احدي هذه الامور ننتقل الى الحاكم. اذا علاقتها ليست باقاربها تلاحظين دام علاقتها بمن؟ بالسيد. السيدة ما في سيد على الحاكم. فعلاقتها ليست باقاربها. انتهت الساعة الاولى؟ خلص نصلي - [00:39:00](#)

نعود افضل طيب نصلي ونعود ان شاء الله. صلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين العالمين والصلاة والسلام على اشرف الخلق والمرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اين العدة للشرط الرابع من سقوط الكعبة الاولى كانت - [00:39:20](#)

تعيين الزوجين الصف الثاني رضى الزوجين الصف الثاني بروالي عرفنا شروط الوالي وترتيب الولاية. ومن سينتقل الى الابعد. الشوط الرابع هي الشهادة فلا بد من وجود شاهدين صحيح؟ ما هي شروط الشاهدين؟ قال وشهادة - [00:39:40](#)

اولاً لابد من الرجال هم قال لابد ان يكونا ايش؟ رجلين. طيب وشهادة رجلين اي ان الذكورة لاحظ مكلفة فاخرج الصغار والجنون عدلين ولو ظاهرة. الشرط الثالث العدالة. الشرط الرابع قد سميعين - [00:40:00](#)

حتى يسمع العقد وليش استفدنا من حضور قال ناطقين حتى يستطيع التكلم والعبارة وبيان اذا طلبوا لها لانهم سمعوا الان لو طلب يا جماعة من شهد على هذا النكاح قالوا نحن شهدنا. قالوا نعم نشهد. اذا لا بد ان - [00:40:20](#)

اذا طلبا للشهادة على انهما حضر النكاح. فاذا لا بد ان يكونا ناطقين اذا دعوا للشهادة يستطيعوا ان يؤدوا هذه الشهادة. هذه شروط

الشهود هنطلعها اذا شهادة الرجلين مكلفين عدلين ولو ظاهرا سميعين ناطقين. اذا عقد النكاح هكذا يحصل. عندنا اركان - 00:40:40

زوجان خاليان من الموانع ايجاب في لفظ الكعبة او زوجته قبول بلفظ اراضيته او قبلته الى اخر الالفاظ وعندنا شروط الشروط

اربعة في الحقيقة اه تعيين الزوجين رضاهما ووجود الولي ووجود شبيهه. هكذا يتم عقد النكاح. الان بقي شرط خامس - 00:41:00

بس في الحقيقة هو شرط نجوم وليس شرط صحة ابتداء هو شرط للزوم العقد واستمراره. قال والكفاءة شرط للجوء فيحرم تزويجها بغيره الا برضاها. اذا هنا انتقل الى مسألة الكفاءة. هل الكفاءة - 00:41:20

ايوة بحب شرط من شروط صحة النكاح؟ لا. المعتمد من المذهب ليس شرطا من شروط الصحة. ليس من شروط الصحة. فلو ان الولي زوجها بغير كفه العقد صحيح. لكن لها الفساد - 00:41:40

ان لم ترض به. اندهن انه غير كفر لها الفسخ وكما سيأتي معنا او لاول ولي من اوليائها. له الفصل. فاذا الكفاءة ليس ليست شرط من شروط صحة عقد النكاح عقد النكاح يصح بدون قضية الكفاءة. لكنها شرط لماذا؟ لاستمراره ولزومه بحيث - 00:42:00

نقول المرأة ايها الاحبة اذا زوجها والدها من غير الكفه او زوجها الولي من غير الكفر من هو الوليد؟ هذا هو من غير الكفر؟ نقول ابتداء العقد صحيح ولا العقد باطل؟ صحيح. لكن لها حق في الفسخ. لها - 00:42:20

حق الفسخ اذا عرفت ان هذا الذي تزوجته تزوجته بان غير كفه. لها حق الفسخ بعد ذلك. لذلك قال والكفاءة شرط للزومه اي حتى يستمر النكاح. الان هل يجوز للاب او لاي ولي من الاولياء ان يزوج المرأة من غير - 00:42:40

هل هل يجوز لهم شرعا؟ يحرم لذلك قال فيحرم تزويدها بغيره يحرم على الولي بغض النظر من هو والواليد ان يزوج فتاة من رجل غير كفر. ممتاز سيأتي معنا ما هي الكفاءة؟ لكن الان نضبط. يحرم تزويدها من غير الكفر. ان - 00:43:00

مواجهة هذا العقد صحيح ولا باطل؟ صحيح يعني اذا ان نفرق بين الحكم التكليفي والحكم الوضعي. لاحظنا؟ اذا تزويج المرأة من غير الكفر حرام يا باسم لكن ان فعل فعل هذا الحرام وزود العقد باطل ولا صحيح؟ صحيح. لكن نعطي المرأة الحق في الفسخ. نعطي المرأة يا فلانة رضيت - 00:43:20

هذا هو غيركم ارضيتي به؟ قالت خلاص امري لله صار نزوجني نتحمل. قالت لا ما ارضى به خلاص يفسخ. لها الحق في ذلك. لذلك قال شرط للزومه. اذا والكفاءة شرط للزومه فيحرم تزويجها بغيره الا - 00:43:40

رضاهما نعم بغير كفؤ يعني بغير الكفه المفروض من قضية الكفاءة طيب الان الان في قضايا تتعلق يعني انا هنا ما حبيت ادخل في هذه القضية انه يشترط في الشاهدين خلوهما من الموانع والا يكونا اصولا او فروعا للزوجة او الزوجة او الولي. لكن ما حبيت - 00:44:00

في هذه القضايا. يعني الشاهد له شروط اخرى انا دونتها هنا فيما يتعلق من يصح ان يكون شاهدا من الاقارب. يقولون مثلا لا يصح ان يكون ان ولا فرعا للزوجة او الزوجة او الولي. لكن لا اريد ان ابسط هذا فيما يتعلق بضبط هذه الامور الغمسة. في هذه المرحلة. اذا الكفاءة شرط للزوم - 00:44:30

في الحقيقة اه جعل الكفاءة شرط للزوم هذه طريقة الاقناع. لكن منتهى الايرادات جعل الكفاءة هي الشرط الخامس من شروط فيقول يحرم ان يزوجه من غير الكفؤ والعقد باطل. هذي عبارة منتهى الارادات فاجعلها شرط من شروط - 00:44:50

الصحة واما ما في اقصى المختصرات هنا فهي طريقة ايش؟ الاقناع. هي طريقة الاقناع لموسى الحجاوي. وفي العادة في العادة يقدمونهم المنتهى على الاقناع. فلو اردنا يعني ان نقول ما هو المذهب في هذه المسألة؟ فالاقرب ان يكون ما في المنتهى وهو ان النكاح باطل. لان النكاح - 00:45:10

باطل مع الحرمة. اما عبارة صاحب الاقصر تبع فيها الاقناع ان النكاح صحيح لكن من زوجها فهو اثم. طبعا هو اثم كما قلنا ان كان يعلم ان هذا الرجل غير كف. اما قد يكون جاهل. طيب نأتي لضابط الكفاءة قبل ان ننتقل لك ما هو ضابط الكفاءة؟ يقول الكفاءة ايها الاحبة ان تكون كفاءة في الدين - 00:45:30

وكفاءة في النسب وكفاءة في الصناعة في قضية الصنعة وكفاءة في الحرية وكفاءة في اليسر والفقر كفاءة في قضية اليسر والفقر.

اذا عندنا كفاءة في ايش؟ في الدين. وعندنا كفاءة - 00:45:50

في النسب وعندنا كفاءة في الحرية وعندنا كفاءة في الصنعة وعندنا كفاءة في الجسم. الكفاءة في الدين نعم طيب الكفاءة في الدين
اولا ان تكون مثلا امرأة دينة اذا جاء فاسق - 00:46:10

تقدم لا يجوز الاب او الولي بشكل عام ان يزوجها لهذا الكاس. هذا ليس كفؤا لها. فهذا معنى الكفاءة في الدين الملتزمة المحترمة
تزوج رجل مؤدب محترم لا تزوج الانسان الفاسق الذي فيه خلل في دينه. ثانيا قلنا ايش قلنا الحرية مثلا؟ نقول حرية - 00:46:30
لا تزوج الحرة العبد ليس فوقا. ان رضيت لها ذلك. لكن الاصل انها العبد ليس قبا لها. واما الانسان الحر هل يتزوج الامان؟ هذا فيه
تفصيله. من لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحسنات والمؤمنات. الاصل عدم جواز ذلك الا بالشروط التي ذكرها الله في سورة -
00:46:50

اذا الحرية فالعبد ليس كفؤا للحر. نحن نتكلم الان عن طرف المرأة فالعبد ليس كفؤا لها للحر. ان رضيت به ما في مشكلة لكن
الاصل انه ليس كفؤا لها. اذا الديانة الحرية ثم قلنا بعد ذلك النسب. مثلا يقولون من المسائل المشتهرة ان العرب بعض - 00:47:10
اكفاء بعض والمواني بعضهم اطفاء بعض. العربية لا تزوج من غير العربي الا باذن الله. يعني ليس كفؤا لها عفوا غير العرب. غير العربي
ليس الاجنبي ليس كفؤا للعربية. العربية يعتبر نسبها افضل فلا يعني الاعجمي ليس كفؤا لها - 00:47:30
فان زوجت بغيري عربيا اه نعتبرها تزوجت اه تزوجت من غير كفر. ان رضيت به ما عندنا مشكلة. ان لم ترض وبه تقول وما اختل في
معك حق صحيح. اه والامل عرف بعضهم موالي بعض طبعا هناك خلاف القرشية هل غير قريش لقريش يعني لو رجل - 00:47:50
غير قرشي تزوج قرشي يعني هذا خلل في الكفاءة والظاهر انه ليس خجلا في الكفاءة العرب بعضهم اكفاء بعض لكن نعم غير العربي
ليس كفؤا للعربية. اذا عرفنا ما معنى الكفاءة في الدين؟ عرفنا الكفاءة في الحرية. عرفنا الكفاءة في النسب. الكفاءة في الصنعة. هناك
بعض - 00:48:10

الصناعات مزدرة يا ايها الاحبة آآ قد من القدم مثلا يقولون يزعل علينا هنا الحجام عرفت كثير منهم كان يقول الحجام لا يعني ليس
كفؤا يعني صنعته فيها نوع ازدرء خاصة قديما لذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال انكحوها يا ابا بياضة وانكحوا له وكان عجاما -
00:48:30

الحجامة لانه فيها يعني استخراج دمع خاص من الطريقة القديمة. في الحقيقة ان طريقة يعني ان يضع فمه فاذا يمتص الدم وما
شافته فيفصخ فكانت عندهم بعرفهم قديما مهنة في مزدرة من عموم الناس انه لا تفعل وانه اصلا النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان
يؤخذ عليها اجرة وما شابه ذلك من الاحاديث - 00:48:50

فمثل هذه الصناعات الضعيفة التي يحتقر الناس للعرف اصحابها ليسوا اكفاء للفتيات اه اصحاب مثلا الشرف واصحاب ابائهم تجار
وابائهم من اصحاب المكاتات المرموقة في المجتمع هذا واقع الحياة. انه هذا من وظيفته مصدر - 00:49:10
ليسوا اكفاء لمن اه ادهم بنات واصحاب التجارات العالية واصحاب الثروات والاموال. فاذا بنت زوجها ابوها من رجل صاحب وظيفة
مصدره عند الناس تقول انا تزوجت بغيره. تزوجت بغيره هذا يكون رجل دين. مشكلة لكن خلص الناس يعني حتى الشريعة الشريعة
هي لعبة في النهاية تراعي - 00:49:30

النفس والاطماع لا يمكن انك تقول الله هذا خلاص عنده دين لا هذا كفر تجبري عليه. بنت منعمة تعيش في قصور وتعيش في رغد
من العيش ولها من الطعام فجأة نقول لها ابوك يزوجك من انسان صاحب مهنة وضيفة ما يكمل مية دينار ولا خمسين دينار في الشهر.
تنقلها من حياة سعيدة من حيث - 00:49:50

الظاهر الى بؤس وفقر وضياح. هذه الشريعة تراعي تقول ليس لك ذلك. اذا كانت البنت من اصحاب الطبقات المرموقة في المجتمع لا
تزوج هو يتزوج من طبقتة وهذا في الحقيقة له تألف في القروض اكثر. يعني عندما يتزوج الانسان فتاة من طبقتة هي اصلا تكون
اصغر معه على الحياة - 00:50:10

واستصبر معهم على ما يصيبه من اللأواء ومن قلة. اما اذا تزوج امرأة غنية يا فلان وين المصاري؟ يا فلان وين الاكل؟ يا فلان وين

كذا؟ يا فلان وبين كذا؟ في النهاية الطلاق - 00:50:30

لذلك الشريعة في العهد راعت نفسيات الناس وكيف تبنى الاسر. فالاصل في الانسان ان يتزود من طبقته. هذا فيما يتعلق كما قلنا بالصناعة. وبقي الجسر واليسر يعني كما قلنا الفقير هذا معناه الفقير جدا معدم ليس تظل الغني البنت عندها قصور وفلل وعندها فنادق وعندها كذا لا تتزوجون - 00:50:40

سعراته مية وخمسين ولا مئة دينار لانه هذا يعتبر فقير في واقعنا. فليس هناك كفاءة في هذه الحالة. اذا كفاءة في خمسة اشياء دين ونسب وحرية وصناعة ويسر. اذا اختلت احدى هذه الامور نقول للمرأة زودت بغير الكفر. ان رضيت - 00:51:00
ما في مشكلة. ان لم ترضى به انتهى الامر. طيب. اه طبعا الماء المذهب على واخذنا انه المذهب لو اخذنا ان المذهب هو ما في الاقناع والاقصر. وهذا الذي ساسير عليه الان ونعتبر انه مذهب ما في الاقناع والاقصر مثلا - 00:51:20
ان هي المرأة لانه هي قضية نسبية اللي عم تصبح ما هو المذهب بالضبط؟ اختلف الاقناع مع المنتهى تصبح قضية فيها نظر. يعني تحتاج اجتهاد كبير تحديد ما هو مذهب بالضبط من هنا تجد اصحابي يتجهوا نحو ما في الاقناع واصحابي يتجهوا نحو ما في المنتهى. لو اعتبرنا ان المذهب ما في الاقناع وما في الاقصر انه شرط لماذا - 00:51:40

وليس للصحة. لو امرأة زوجت كما قلنا بغير الكفر العقد صحيح. لكن يتوقف على ايش؟ استمراره على رضاها. او رضا باقي الاولياء وهنا في مسألة وهناك مسألة مشكلة في المذهب او رضا باقي الاولياء يقولون لو ان وليا الان فتاة زوجها والدها مثلا بغير كفر هي - 00:52:00

لكن احد الاولياء الذين قدمناهم قبل قليل الاولياء الجد الابن وان نزل امام العموم ايه الاخوة الاشقاء الاخوة ولاب الاعمام ابناء الاعمام هؤلاء الاولياء. ان احد الاولياء رفض كذلك يفسخ العقد. حتى لو في رضيت لماذا؟ قالوا لان هذا - 00:52:20
يجر العار على كل على كل الاقارب والعشيرة. قالوا فلو ان احد الاولياء الذين ذكرناهم رفض يفسخ ولو ان احد الاولياء ولد بعد العقد ولد وبعد ان كبر ما عجبوا هذا وجدوا انه غير كفؤ لهذه الفتاة له انيس. شوف الامر - 00:52:40
هذا في الحقيقة مشكل يعني صحيح ولا لا؟ تصور يعني المرة تتزوج رجل غير رضيت به استمرت عشر سنوات عشرين سنة ولد احد الاولياء وكبر وبعدها شاف قال الانسان غيركم في هذه المرأة اريد لا اريده. من هذا هو ان يفسخ؟ له ان يطالب بالفسق. لماذا؟ ايش نظرة المذهب في القضية؟ ايش اقول؟ انه هذا - 00:53:00

اذا غيركم في عاره لا يرتبط فقط بالمرأة. يعني لو عاره يرتبط بالمرأة فقط قالوا ليس له حق. لكن عاره يرتبط بجميع القبيلة. يقولوا قبيلة فلان فلان هيك بتصير في الناس ما بقولوا والله فلانة تزوجت فلان قبيلة فلان ولا دار فخذ فلان او كذا زود فلان لانه قالوا العار يعود الى - 00:53:20

فللمرأة او لاحد الاولياء ولو بعد ولو نشأ بعد العقد له ان يفسخ. ثم فاياك ايوة. ايوة نعم. اهو الكلام هنا عند العقد. هو الكلام هنا عند العقد انه يتزوجها انسان - 00:53:40

الان اذا الرجل كان صاحب دين وكذا وتغيرت اخلاقه ما نستطيع ان نقولها في النهاية هي في النهاية تزوجت كفنا والرجل ما قصر ما فعل شيء حرام اختل دينه وهذا شيء اخر نعم لذلك هو معتبر انت فلان الحياة دوارة زي ما بيقلوا صح ولا لا؟ تزوجت رجل - 00:54:00

الغني ثاني من طبقاته اذا هو ما قصر في حقها. لكن نزل بالمسلمين نازلة. يعني الان ما يعرف الشاون وما شابه ذلك. ما ينزل يكون انسان غني خلص ذهب كل الاموال في لحظة هو هذا قدر الله فاذا كان ينفق عليها النفقة الشرعية وما شابه ذلك والنفقة الواجبة لها انت - 00:54:20

ما يظهر لي ان لها ان يفسخ عند ذلك. لكن اه هناك طبعا حد للنفقة سيأتي معنا في باب النفقات. هناك حد اه للنفقة يجب ان يحافظ عليه. ان نزل عن هذا الحد فانه لها ان تطالب بالفصل - 00:54:40
استطاع ان يوافي بحد النفقة اللازمة لها. هناك حد للغنية اذا تزوجت من الغني. والفقيرة اذا تزوجت من الغني والعكس. والفقيرة اذا

تزوجت الفقير كل هذا له حده الخاص به. فاذا كان الرجل لا يستطيع ان يوفي بتبعات النفقة التي عليه لها ان تطالب بالفسق. اما هو ابتداء وتزودت بكفى - [00:55:00](#)

هي تزودت بكفت طين. نعم نعم والاولياء يعني من يمكن ان يتولى الولاية عليها. نعم ايوه نعم لا لا هو الاولياء هو اول ولي واحد. لكن الاولياء يقصدون به الاقارب الذين تقدم ذكرهم. الان المرأة اذا ما وجد اب من يزوجها. والبعض الوصي - [00:55:20](#)
الاخوة الابناء بعد ذلك الاخوة هؤلاء كلهم اولياء يسمون. يسمون ايش؟ الاولياء. هذه يسمى طبقة الاولياء. لانه كل واحد هو احتمال ان يكون وليا في حال فقد من قبله. فهو ولي ليس الان هو ولي لكن يعتبر ان يكون ولي. فهؤلاء كلهم اولياء يسمون بالمفهوم - [00:55:50](#)

اما هو الولي شخص واحد في النهاية لا معنى اصل لو قلنا ان الولي هو فقط من يزوجها فلا معنى اذا لاعتبار رضا الاولياء لانه هو اللي زوجها هو اللي زوجها اصلا. المراد بالاولياء كما قلنا هم من ذكرناهم وان كانوا هم الان الان في هاي اللحظة ليسوا هم الاولياء لكن يسمون اولياء - [00:56:10](#)

باعتبار انهم لهم احقية الولاية عليها. لهم احقية الولاية عليها طبعا بالترتيب الذي ذكرناه. طيب فصل قال رحمه الله تعالى ويحرم ابد. الان سيذكر في هذا الفصل ايها الاحبة آآ من الذي يحرم عليك ان تتزوجه؟ مش قلنا اول الركن من اركان الزواج ايش هو؟ الزوجان الخاليان - [00:56:30](#)

من الموانع فاذا كان في الزوج او الزوجة مانع يمنع من نكاحها لا يجوز. الان سيذكر ما هي الموانع التي تتعلق من حيث النسب والمصاهرة الرضاة. باختصار من لك ان تتزوجها ومن ليس لك ان تتزوجها. وهو سيقسمها الى قسمين. القسم الاول المحرمات على التأبيد - [00:56:50](#)

والقسم الثاني المحرمات على التوقيت. المحرمات على التأبيد ليس لك ان تتزوجها في لحظة من لحظات الحياة ابدأ تحية المحرمات على التوقيت هي الان محرمة لكن يمكن تصبح حلال بعد ذلك. طيب نبدأ قال الان سيبدأ بالمحرمات على التأبيد - [00:57:10](#)
ويحرم ابدأ. من المحرمات هذا التأبيد؟ عد. ام. وجدة وان علت. الام ايها الاب محرم. هذا ما يعتبر امهاتكم وبناتكم الى اخر اية جدة سواء جدة لام او جدة لاب وان عادت جد الجدة وما شابه ذلك بنت ابن - [00:57:30](#)

يحرم عليك انك تتزوجها وهذا معلوم. وبنت ولد بنت اولادك يعني حفيدة. سواء كانت بنت ابن ولا بنت بنت لذلك قال ولد لاحظوا لما يعبر بولد يقصد الذكر والانثى. واذا بنت بنت ولد. طبعا البنت هنا ايها الاحبة - [00:57:50](#)

سواء كانت من حلال او من حرام. يعني رجل زنا بامرأة فانت بنت هذه يحرم عليك انك تتزوجها. تعتبر بنت في النهاية. اذا اه وبنت وبنت ولد وان سفلت. اذا لاحظنا اذا الاصول ام وجدة وان علت. بنت وبنت اه ولد وان نزلت. الان سيتكلم - [00:58:10](#)

عن الحواشي قال واختي المطلقة المطلقة يعني شقيقة او لاب او لام اخت شقيقة او لاب او لام هذا مطلقة وبنتها بنت اختك اللي بتكون انت ايش خالها صحيح؟ وبنتها وبنت ولدها. يعني اختك اصبحت جدة - [00:58:30](#)

لها حفيدة ممتاز يحرم عليك ان تتزوج حفيدة اختك. اذا وبنتها وبنت ولدها وان سفلت ثم قال وبنت كل اخ كما يحرم عليك بنت اختك يحرم عليك بنت اخوك لانه انت ايش تكون؟ عمها اذا وبنت كل اخ - [00:58:50](#)

كل اخ سواء كان اخ شقيق او اخ لاب او اخ لام لذلك قال كل اخ. وبنتها يعني حفيدة اخوك. على نفس الطريقة ويسير على نفس الطريقة وبان وبنتها يعني بنت كل اخ وبنتها يعني حفيدة اخيك قد - [00:59:10](#)

ولدها قاعد يعني عم بنزل فيك لتحت وبنتها وبنت ولدها يعني هاي الحفيدة لو انها جاءت بولد الذكر او انثى وهذا الذكر او الانثى جاء ببنت كذلك يحرم عليه وقال وبنتها وان نزلت فخلص يعني ريحنا جزاه الله خير اذا - [00:59:30](#)

وبنت ولدها وان سفلت. ثم قال وعمه وخالة مطلقا. طيب نفس الشيء دقيقة او لام او لاب لان العم والخالة قد تكون شقيقة لابيكم وقد تكون لام وقد تكون لاب صحيح؟ العمه مثلها مثل - [00:59:50](#)

كما تقول عم شقيقة لابيكم. صحيح؟ وهناك عم اه اخت لاب يعني اخت او يعني اخت ابوك من ابيكم من جدك وقد تكون لام فكما انه

انت قد تكون لك اخ شقيق واخ لام واخ لاب كذلك قد تكون لك عمه شقيقة لوالدك - [01:00:10](#)

وعما هي آآ اخت اب لوالدك وعما هي اخت ام لوالدك. فلذلك اتى ذلك الخالة قد تكون خالة شقيقة كيف لامك قد تكون خالة لاب وقد تكون خالة لام لذلك قال مطلقا. اذا هؤلاء ايها الاحبة من يحرمون على - [01:00:30](#)

وجه التأبيد نسبا. ان المحرم على التأبيد في الحقيقة ثلاثة اقسام. الف محرم على التأبيد بالنسب. باء محرم على التأبيد بالرضاعة. جيم محرم على التأبيد للمصاهرة. فهو بدأ الان بمحرم على التأبيد الف بماذا؟ بالنسب. فعد الام - [01:00:50](#)

وان علت. البنت وبنت الابن وان وبنت الولد نقول حتى وان نزلت ثم انتقل للحواشي اختك وبنتها سفالات بنت اخوك وبنتها وان سفلت والعمه والخالة. هذه هي الاصناف. كم مسلم خرج معنا اذا - [01:01:10](#)

يعني انت لو حصرتهم تجد هي الام والجدة وعين على والبنت وبنت الابن وان ثم بعد ذلك تقول الاخت وبنت الاخت وان نزلت وبنت الاخ وبنتها وان نزلت والعمه والخالة. قسموا عاشوراء. ويمكن يعني تقسمهم لاكثر من عشرة بالطريقة اللي تناسبك. تحفظ. قسمهم

عشرة نزلهم وهو عددهم اكثر من عشرة - [01:01:30](#)

لكن احيانا ممكن تستغني عن بعض عباراته بعين مباشرة وان سفلت من دون داعي للتكرار. فاذا هذه التي تحرم عليك ابدأ بالنسب. ثم انتقل للرضا قال ويحرم ما يحرم بنسب يحرم برضاع ما يحرم بنسب. في قلم يا مشايخ شيخ خالد في قلم عندنا بس دقيقة

عادي. فايها الاحبة - [01:02:00](#)

الان كل ما يحرم عليك بالنسب ايش يحرم عليك بالنسب؟ امك تحرم عليك بالنسب؟ امك من الرضاعة تحرم عليك بالنسب. الجدة من النسب تحرم عليك جدتك من الرضاعة تحرم عليه. ايش بعديها؟ بنت اه تحرم عليك بنتك من الرضاعة تحرم عليك. اه مثلا ايش عندنا؟

انزل على - [01:02:20](#)

الاقسام نفسها اخت تحرم عليك من النسب اختك من الرضاعة تحرم عليك. كذلك بنت ولدها على بنفس التقسيم الذي مر معنا في النسب. بنت اخيك من الرضاعة تحرم عليك ما تحرم عليك بنت اخيك من النسب. عمك تحرم عليك من النسب تحرم عليك من

الرضاع. خالتك تحرم عليك من النسب تحرم عليك - [01:02:40](#)

طيب هي فقط جزئية واحدة فهي يجب اليها سريع انه في قضية الرضاعة ايها الاحبة اه التحريم يتعلق الرضيع وليس نسب الرضيع. الان ايها الاحبة هذه ام مرضعة. لها زوج هنا رضيع رضيع له ام نسب واب نسب. صحيح - [01:03:00](#)

الان الذي يحدث في الرضاعة انه هذا الرضيع يصبح كأنه دخل في عائلة جديدة هي هذه العائلة. هذا الرضيع امه فلانة وابوه فلان من النسب لكن ارضعته فلانة طيب اذا عرفنا القذيفة الثانية هذي المسألة الثانية - [01:03:30](#)

المذهب تراود فتمتنع. الرواية الثانية عند الحنابلة لا يكفي توبة غيرها. ان يظهر منها الصلاح والرجوع والاناة ونكتفي بظاهر الامر. ان امرأة تركت هذا واتوب الى الله واستغفرت علم من هذا من حالي ان اكتفي بذلك ولا يكلف الله نفسا الا وسعها وهذا كما قلنا اقرب

واطلب للسلام لمثل هذا لان - [01:16:10](#)

وحتى الثقة هذا الذي سيوحدها عن نفسها لا نأمن عليه الفتنة. يعني نوقع اثنين في فتنة من اجل مصلحة لسنا متيقنين منها. يعني فيه مظهر المقطع هذا الذي اقله اذا يطأها زوج اخر في قبولها. الشرط الاول يطأ في قبل بنكاح صحيح مع انتشار ذكره. يعني

تحدث الشهوة - [01:16:30](#)

واحاديث امرأة الزبير عبد الرحمن ابن الزبير لما جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا حتى تذوق العسيلة المرأة اه ان

تجرب زوجا اخر جديد. وتذوق العسيري وتذوق هل تجد نفسها ترتاح وتتمتع مع هذا الانسان؟ فحيث تستريح لو اننا - [01:17:59](#)

مجرد انه تعقد على زوج اخر ثم يطلقها قبل ان يطأها وتعود الى الاول. في الحقيقة نحن نشعر انه جيد كذا طيب اذا ومطلقة ثلاثة حتى يطأها زوج غيره بشرطها هي الحالة الثالثة الحال الرابع ومسلمة - [01:18:46](#)

على كافر وكافرة على مسلم الا حرة كتابية. من التحريم المؤقت المسلم ايها الاحبة على كافر وهذا معلوم. المسلم ليس له ان تتزوج كافر والكافرة هل لها تتزوج مسلم؟ انا اقول الاصل عدم الجواز الا في مسألة ايش؟ الحرة الكتابية. الحرة - [01:20:28](#)

الكتابية. فالاصل ان الكافرة لا يتزوجها مسلم. مسلم ما يتزوج بوذية ولا يتزوج فارسية ولا يتزوج الا من من الكافرات الا الحرة الكتابية وليس اي كتابية كتابية ابواها كتابيان. يعني هذا شرط كذلك فيها حرة كتابية ابواها كتابيان كذلك. الام والاب - [01:20:48](#) كتابي انا باختصار اصولها تعود الى اهل الكتاب. هذا الذي نريد ان نتأكد وحتى لا تكون قضية اختيارها للكتابية. والله هي انتقال من دين الى دين. فقط من دون وعي فلا بد تكون حرة كتابية ابواها كتابيان هذا يجوز. واما الاصل فعدم الجواز. لماذا سمي مؤقتا؟

تحريم مؤقت لانه - [01:21:08](#)

الكافر اذا اسلم خالص لو ان ينكح المسلمة. وهذه الكافرة اذا اسلمت له ان ينكحها المسلم. لذلك هو تحريم مؤقت. كذلك قال ومن سور التحريم قال وعلى حر من امة مسلمة من التحريم المؤقت كما ذكرنا قبل قليل الحر المسلم. يعني انت ايها الحبيب هل لك ان تتزوج امة مسلمة؟ الاصل - [01:21:28](#)

لا يجوز. ايش الدليل؟ سورة النساء ايش قال الله عز وجل؟ ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات. المحصنات لها معنى الحرام ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت ايمانكم. ايش مفهوم المخالفة؟ بالعكس ايش مفهوم المخالفة من الاية؟ انه من - [01:21:48](#)

دعى منكم ان يركع المحصنات يعني الحرائر المؤمنات لا يذهب الى الاماء المؤمنات. هذا مفهوم المخالفة من الاية. فاذا نعم اتفاق. يعني هو المفهوم المخالف للمتفقين؟ لا هو اصلا مفهوم المخالفة في خلاف الاحتجاج به الجمهور يحتجون به والحنفية لا يحتجون به. لذلك ما هذا ما عليه جماهير اهل العلم ان الحرة - [01:22:08](#)

الحر المسلم ليس له ان ينكح عامة كتابية الا بالشروط التي ذكرها الله. ايش الشروط؟ قالوا ما لم يخف عنت عزوبة لحاجة متعة او خدمة هذا الشرط الاول الا انه هذا الحر المسلم يخشى من العنت من المشقة بسبب بقائه على العزوبية. طبعا سبب العانة والمشقة بقاء - [01:22:28](#)

بيمن ويحتاج المتعة واللذة الجسدية واما ان يحتاج لمن تخدمه من النساء. فاذا اذا كان هناك مشقة ببقائه على العزوبية ثم قال الشرط الثاني ويعجز عن طول حرة او ثمن امة. ويعجز عن طول - [01:22:48](#)

او ثمن امة. ايش معنى هذا الكلام؟ انه هذا الانسان الذي يغشى العنت نقول اذا كنت تخشى العنت لكن معك ما تستطيع تزوج به حرة لا تنكح كذا يا امة. اذا كنت تخشى لعنت الشرط الاول والشرط الثاني لا يوجد معك مال. تتزوج به - [01:23:08](#)

ايش؟ الحرة. ولا يوجد معك مال تشتري به امة. يعني واحد من الاثنين. يا معك ما تشتري به امة. يا معك ما بتتزوج به حرة طيب مات ما تفعل به احد الامرين؟ لا ما تتزوج امة. اذا كنت معدم تماما لا معك مال تشتري به امة ولا معك مال تنكح - [01:23:28](#)

هي حرة وتخشى من العنت في هذه الحالة لك ان تتزوج الام المسلمة. لك ان تتزوج الام المسلمة قيدها بالاسلام لك ان تتزوج الان من المسلمات. طبعا قضية اه او ثمن امة يعني ان يكون عنده قدرة اه على طول الحرة يعني مهر الحرة او - [01:23:48](#)

قضية ثمن الامل في الحقيقة الذي يظهر انها ليست على المذهب ما ذكره ابن بلبان. ان المذهب لا لا يشترط حتى لو كان معك ثمن امه لك ان تتزوج امام. يعني حتى لو معك مال تشتري به امة. تكون انت سيدها. وما معك مال تتزوج به حرة لك - [01:24:08](#)

ان تتزوج الامة. عرفتم ايش مشكلتي ما بين البلدان؟ ابن بلدان يقول الشرط الثاني ان يعجز عن طول حرة او ثمن امة. لابد تكون عاجز ما معك مال تتزوج به حرة وما معك مال تشتري به اما تكون سيدها تطأها بالسيادة. قضية انه ما معك مال تشتري به اما - [01:24:28](#)

ليست على المذهب يعني قالها ابن غلبان لكنه ليس على المذهب المذهب يكفي انه لا يوجد معك مال تتزوج به حرة حتى ولو كان معك مال تشتري به امة لك ان تتزوج الامة. وحقيقة هذا المذهب هو الاوفق لكتاب الله. لان الله عز وجل ايش قال - [01:24:48](#)

من لم يستطع منكم طولا يعني مهرا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات. الله عز وجل اشترط ايش اشترط عدم طول الحرة. ما قال ومن لم يستطع منكم طولا او فقد ثمنه قال كذا. قال ومن لم يستطع منكم - [01:25:08](#)

يعني ما عندك ما تنكح به حرة فقط. ثم قال في اخر الاية ذلك يعني من خشي العنت منكم. فذكر الشرط الثاني في اخر الاية فهما

شرط ان في الحقيقة خشية العنت وفقدان مهرة الحرة قضية فقدان ثمن الامة ذكرها ابن بلبان - [01:25:28](#) ليست على المذهب. اذا هذه قضية انه الحر المسلم تحرم عليه الامل مسلمة على التوقيت. ليش انا على التوقيت؟ ممكن تصبح يعني يتزوجها بعدين ادي اه اذا صارت حرة خلص ما عادت. اذا هي محرمة توقيتا. اذا هذا ايضا من صور التحريم على التوقيت. دائما

رقموا ايها الاحبة حتى بالارقام تتضح الامور - [01:25:48](#)

كذلك منصوبة للتحريم على التوقيت قال وعلى عبد سيدته وعلى سيد امته وامة ولده. العبد ايها الاحبة ليس له ان ينكح سيدته لانه العبودية منه لسيدته تنقيد ان السيدة هي التي لها القوامة هي التي تقوم وتامر وتنهى. فهذا اخي يعني اذا تزوج العبد السيدة والاصل الرجل له القوامة - [01:26:08](#)

في البيت فهنا سيصبح تعارض صحيح؟ هي سيدته وهو زوجها. طب من الذي سيحكم؟ لاحظنا اذا لا يصلح هذا. فالعبد ليس ان ينكح سيدته. ممتاز؟ والعكس كذلك. السيد ليس له ان ينكح عامته. لماذا؟ لانه اذا انت محتاج لحاجة جسدية - [01:26:28](#)

ما هي موجودة عندك. الامل تكاد تطأها. انت غير محتاج للزواج. من اجل الحاجة الجسدية. صحيح؟ فالسيد ليس الولاء. اذا ما اكمل انكح به حرة. ما معك مال؟ انت عندك اعمى. صحيح؟ فلا معنى ان تنكح الامة. يعني الله احنا قبل قليل نقول لا يجوز - [01:26:48](#)

المسلم ان ينكح الامة المسلمة الا بشرطة ان يخشد عائلته الحرة. اذا كان هذا الحور المسلم عنده امة. ليش يروح يتزوج امة؟ صحيح؟ اذا هو يملك امة ايش الفائدة انه يتزوج؟ اماه الا يعني ممكن واحد يقول لك انه الرجل عنده شهوة شديدة واما لا تكفيه وما

شابه ذلك. لكن المذهب ليس له ذلك. اذا وعلى - [01:27:08](#)

وامة ولده كذلك. كما ذكرناه هذا سابقا اذكر في باب العتق. ان ليس لك ايها الحبيب كذلك اه ان تتزوج امتى ولدك؟ لماذا؟ تقدر تملكها. صحيح؟ تستطيع ان تملكها تأخذها وتتملكها وتصبح عمتك وتطأها. طيب اذا كان الابن وطئها اذا كان الابن وطئها لا ينصح لك ان

تطأها ولا - [01:27:28](#)

يصح لك ان تملكها. وفي النهاية كذلك يقبح اصلا حتى لو لاحظت انه يتزوج الاب فتاة ابنه وطئها. لاحظوا القبح كيف ابن هذه الفتاة. فكيف تنكحها؟ كانه فيها يعني حتى نوع من يعني كانه هذه الفتاة كانه وليست حقيقة كانه زوجة للابن صارت بالوطء. صحيح -

[01:27:58](#)

كأنها فيها نوع شبه بزوجة الابن. فكيف ايها الاب تأخذ؟ فاذا كان لابنك امة فليس لك ان تنكحها اذا لم يطأها الابن اذهب تملكها وافعل فيها ما تشاء اصلا. اذا وطئها الابل انتهى او من لا يصح لك ان تملكها ولا يصح لك ان تعقد عليها - [01:28:18](#)

ذلك اذ هي اصبحت كأنها في حكم زوجته ويحرم عليك ان تنكح زوجة ابنك. لاحظنا لماذا؟ يعني في هذه الحالة وفي هذه الحالة. اذا وعلى سيدنا امة ولده. ثم قال وعلى حرة كذلك قن ولدها. كذلك الحرة ليس لها ان تنكح عبدا ولدها. ليس لها ان تنكح - [01:28:38](#)

عبد ولدها. اذا باختصار الحرة ليس لها ان تنكح عبدها. انتم لاحظتم وعلى عبد سيدته وعلى كحرة قن ولدها هذول المسألتين ضعوهم مع بعضهم البعض. يعني تترجمهم ان الحرة ليس لها ان تنكح عبدها عبدها - [01:28:58](#)

وليس طب هل لا تنكح عبد اخر؟ عبد اخوه. اه لها ولكن اختلال في ايش؟ في الاطار. في الكفاءة. في الكفاءة. صحيح؟ الحرة لها ان تتزوج عبد رجل اخر لكن هنا اختلال كما قلنا قبل قليل في ايش؟ في الكفاءة اذا رضيت به ما عنا مشكلة. اما العكس الحر هل له ان

يأخذ اماه؟ انتم لاحظتم كيف هناك عكس - [01:29:18](#)

انت ما تختلط عليكم. الحرة لها ان تنكح العبد. لكن ليس عبدها. لها ان تنكح العبد برضاها بسبب اختلال الكفاءة. اما الحر ليس له ان ينكح الامة الا بالشروط. اذا خشي العنت مع عزه عن طول الحرة. فهذه مسألة عكس هذه المسألة. لكن الحرة ليس - [01:29:38](#)

ان تنكح عبدها بحال وليس لها ان تنكح عبد ولدها. وكذلك السيد ليس له ان ينكح امته وليس له ان ينكح متى ولده؟ ثم قال ومن حرم الان المسألة يختم بها قال ومن حرم وطؤها بعقد حرم بملك يمين الا - [01:29:58](#)

امة كتابية كل واحدة ايها الاحبة سبق معنا انه يحرم عليك ان تطأها بعقد نكاح كل ما لا سبق انا محررات على التأبيد ومحررات على التوقيت. صحيح؟ كل واحدة حكمنا عليها انها الان محرم عليك ان تعقد عليها - [01:30:18](#)

مما سبق كل من ذكرنا انه يحرم عليك ان تعقد عليه. سواء كانت محرمة على التأبيد. او محرمة على التوقيت فيحرم وطؤها بملك هذه الفتاة التي لو كانت اه كما قلنا امرأة ليست ملك يمينك لو كانت امرأة هكذا مستقلة يحرم - [01:30:38](#) عليك ان تعقد عليها لو انها دخلت في ملكك بملك اليمين يحرم عليك ان تطأها. نعيد نحن قبل قليل ذكرنا المحرمات التي لا يجوز ان تعقد عليهم صحيح؟ ذكرنا محرمات على التأبيد بعقد او رضاعة يعني بمصاهرة او - [01:30:58](#) صحن او نسب. ثم ذكرنا المحرمات على التأبيد بجميع صورهم. كل واحدة من هذه الفتيات التي ذكرن انه يحرم عليك ان تعقد عليها عقد لو ان هذه الفتاة ملكتها في الحرب كنت في حرب مع الكفار واخذت سبية. لا يجوز لك ان تطأها. ماشي. بصير تسبيها - [01:31:18](#)

لك ان تسبيها لكن لا يجوز لك ان تطأها. طبعاً ان كانت من ذوات الرحم المحرم هذه تصبح مباشرة حرة. مباشرة يعني لا تبقى امة تصبح مباشرة حرة. لكن ان كانت ليست من ذوات الرحم المحرم. ويحرم عليك ان تعقد عليها. اه نقول بما انه هذه الفتاة يحرم عليها - [01:31:38](#)

انك تعقد عليها نكاح لو لم تملكها اذا ملكتها بملك اليمين اثناء حرب اخذت السبي بالغنيمة يحرم عليك ان تطأها يحرم عليك ان تطأها. مثال ذلك مثلا اخت معتدي او زوجتي مثلا. اخت زوجتك اخذتها بملك اليمين. دخلنا بحرب مع الكفار واخذنا - [01:31:58](#) سبية. هل لك ان تطعها؟ لا. ليش؟ لانها تقول لو لو كانت هذه الفتاة ليست سبيتي. فتاة هل لي انذا ان اتزوجها؟ لا ليس لك ان تتزوجها لانها اخت زوجتك او اخت معتدتك. اذا اذا ملكتها سبية ليس لي - [01:32:18](#) ان اطأها. كذلك مثلا اه كافرة. هل للمسلم ان يتزوج كافرة؟ نعم. الا الا حرة كتابية صحيح؟ طيب لو انه ملكها قلنا المسلم ليس له ان يتزوج كافرة الا حرة كتابية - [01:32:38](#)

الان لو اثناء الحرب سبا كافرة هل له ان يطأها؟ اه بالتفصيل تفصل. تقول هذه الكافرة التي سباها ايش وضعها كتابية اه تقول كتابية. نقول لو كانت حرة هل لو ان يتزوجها؟ له. صحيح؟ اذا دخلت سبية في اثناء - [01:32:58](#)

الحرب له ان يطأها. اذا لم تكن كتابية بوزية. كانت بوزية فارسية. او اي ديانة اخرى هل له ان يطأها اذا ملكها؟ لا لانها لو كانت حرة ليس له ان يتزوجها. فاذا دخلت في ملكه بالسبي ليس - [01:33:18](#)

له ان يطأها ترى يطأها لا ايها الاحبة في السبي ما في السبي انت تطأ. السبي انت تطأها. لاحظوا فنحن نقول كل امرأة ليس لك ان تعقد عليها عقد نكاح لو ان هذه الامراة اصبحت سبية عندك ليس لك ان تطأها - [01:33:38](#)

وكل امرأة يمكنك ان تعقد عليها عقد نكاح. لو اصبحت سبية في ملكك لك ان تطعها. هي هذه القاعدة. واضحة ما فيها اشكال بهذا الوضوح. نعم. لا لا ليس لها. هي فقط الكتابية ما عبرة بشبهة الكتاب هنا. هذي لها عبرة بالجزية - [01:33:58](#)

اذا ومن حرم وطؤها بعقد حرم بملك يمين الا امة كتابية. ايش وضع الامة الكتابية ايها الاحبة الا امة كتاب بي. هو ايش يريد ان يقول؟ ليش استثنى الامل كتابيا - [01:34:18](#)

لا مائة مائة واستثنى لشيء. هل الامل كتابية لو لم تدخل سبية في ملكي؟ الامل كتابي لاحظوا اما يعني الكتاب يعني باختصار فتاة هي انا اصلا. انا هي انا اصلا. هي امة اصلا وهي كتابية ليست مسلمة - [01:34:38](#)

هل لي ان اعقد عليها عقد نكاح؟ لا. لا. لماذا؟ لان المسلم من له ان يتزوج من الائمة؟ تحرك. لا. المسلم. الامل مسلم. قال وعلى حر مسلم امة مسلمة بكذا وكذا. الرجل المسلم الحر حتى لو توفرت فيه شروط زواج الامة - [01:34:58](#)

ان يخشى العنت وان يفقد قول الحرية يجب ان تكون هذه الامة ايش؟ مسلمة. مؤمنة مسلمة. اذا كانت هذه الامة كافرة ليس له يتزوجها حتى ولو خشي العنت حتى ولو لم يجد طويل الحرية. فما بدنا نخربط بين مسألتين. الحر المسلم له ان يعقد على حرة - [01:35:18](#)

والحر المسلم ليس له ابدأ ان يعقد على امة كتابية. فلو اننا ايها الاحبة في اثناء حرب سبينا حرة كتابية فاصبحت هذه الحرة الكتابية في ملكي الان هي الان اصبحت امل لما صارت في ملكي لكن هي اصلا ايش؟ هي كانت حرة كتابية - [01:35:38](#)

لما سببته اصبحت في ملكي هل لي ان اطأها؟ نعم على الاصل على القاعدة. نعم. لي ان اطأها لماذا؟ لانها اصلا يحل في ان انكحها لكن لو كانت ام كتابية هي اصلا امة كتابية. وفي اثناء الحرب اخذناها ولما قسمنا الغنائم طلعت في سهمه - [01:35:58](#)
هل لي ان اطأها؟ ليه؟ ولكن استثناء من القاعدة فقط. هي الاستثناء. انتم ضيعتوا. هو حتى ابين لكم لماذا قال ومن حرم وطؤها بعقد حرم بملكه يمين الا امة كتابية. ليش استثنى الامل كتابية؟ لانه على خلاف القاعدة اجت. هي جاءت على خلاف - [01:36:18](#)
لأنك تقول الامر كتابية بشكل عام. هل لي ان اتزوجها؟ لا. اذا ملكت بملك اليمين هل لي ان نطقها؟ نعم. اذا هذا خلاف القاعدة. ما هي القاعدة شو بتحكى يا جماعة؟ من يجوز لي انا اتزوجها لي ان اطأها بملك اليمين. ومن ليس لي ان اتزوجها؟ ليس لي ان اطأها - [01:36:38](#)

بملك اليمين. الحرة كتابية قال لي انا اتزوجها؟ نعم. ليه؟ اذا ليه انا طه بملك اليمين؟ الامل كتابي قال لي انا اتزوجها؟ لأ لكن لي ان اطأها بملك اليمين فلذلك ذكرها استثناء. ذكر الامل الكتابي يقول الامل كتابية وان كانت لا يجوز العقد عليها ولكن - [01:36:58](#)
لو انك ملكتها بالسبي يوم ها لو انك ملكتها بالسبي استثناء لك ان تطأها لان هذا ثبت به النصوص. اما الحرة الكتابية نعم لك ان تطأها لان هي القاعدة اصالة سائرة عليها. هي تجري مع القاعدة. انه لك ان تتزوجها فلك ان تطأها بملك اليمين. واضح ايها الاحبة - [01:37:18](#)

الامل كافر اه الامل كافر لا. على المذاهب الاربعة. على المذاهب الاربعة الامل كافر ليست كتابية من اليهود ولا النصرى لا يحل وطؤها. وقال في ذلك طاووس بن كيسان من التابعين والمذاهب الاربعة تحرم ذلك - [01:37:38](#)
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا - [01:37:58](#)